

36 - سنن أبي داود - كتاب الصلاة (41) - الشيخ سعد بن شايم

الحضيبي

سعد بن شايم الحضيبي

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله وعلى اله وصحبه ومن والاه اللهم علمنا ما ينفعنا وانفعنا بما علمتنا وعلمنا يا كريم ربنا هب لنا من لدنك رحمة وهيب لنا من امرنا رشدا - 00:00:00

ربنا هب لنا من ازواجنا وذرياتنا واجعلنا للمتقين اماما ربنا هب لنا حكمه وعلمنا والحقنا بالصالحين واجعلنا نحن وراث جنة النعيم واغفر لنا يا رب العالمين اللهم لا حول ولا قوة الا بك. فانه مدنا بمدد من عندك وارحمنا برحمتك واغفنا ذنوبنا انك انت الغفور الرحيم - 00:00:19

ايها الاخوة في سنن داود لا زلنا في باب ما جاء في فضل المشي خمس مئة وستين سمير بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على اشرف الانبياء والمرسلين على محمد وعلى اله وصحبه اجمعين. اللهم اغفر لنا ولشيخنا - 00:00:44 الحاضرين والسامعين قال المصنف رحمه الله تعالى حدثنا محمد بن عيسى قال حدثنا ابو معاوية عن هلال ابن ميمون عن عطاء ابن يزيد عن ابي سعيد الخدري قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الصلاة في جماعة تعدل خمسا وعشرين صلاة فاذا صلاها في فلاة فاتم ركوعها - 00:01:10

بلغت خمسين صلاة قال ابو داود قال عبدالواحد ابن ابن زياد هذا الحديث صلاة الرجل في الفلات تضاعف على صلاته في الجماعة ساق الحديث هذا الحديث اه فيه غرابة من حيث الفضيلة المتفضيلة المترتبة على الصلاة في - 00:01:32 ولذلك استشكله بعض لانه فيه ان الصلاة في الجماعة تعدل خمسا وعشرين صلاة كما هذا في الجماعة فاذا صلاها في فلاة ظاهره اذا صلاها منفردا في الفلاة ظاهر الحديث فريدا - 00:02:00

تم ركوعها وسجودها بلغت خمسين صلاة الاشكال الوارد كيف تكون صلاة المنفرد افضل من صلاة الجماعة ولذلك الماء الفلاح معروفة التي هي البرية والخلاء. هم ولذلك وتكلموا ذكر الفرع عندك الشرح اقرأ من عندك - 00:02:30 احتفالات قال في المصباح الفلات الارض لا ماء فيها والجمع فيها مثل حصة وحصى. ايوة بلغت خمسين صلاة اي بلغت صلاته تلك خمسين صلاة. والمعنى يحصل له اجر خمسين صلاة وذلك في الصلاة مع الجماعة. ليش قلت صلاة - 00:03:19 لا ادري او لا ادري خمن يعني ولا؟ لا انت اللي حملك ايه الاضافة ليس هذا الموضع لو قلت خمس رجال اما خمسين من عشرين بل من من احد اثني عشر - 00:03:39

احد عشر رجلا على التمييز هذا الاعداد المميزة تنصب على التمييز اثنا عشر رجلا تسعة عشر عشرون رجلا واضح؟ اما على الاضافة اذا كان ما دون للعشاء ما دون العشاء - 00:04:11

او ما فوق المئة فما فوق مائة رجل من احد عشر الى تسعة وتسعين تميزها بالتنوين ما قبل الاحد عشر من عشرة الى ثلاثة المئة فما فوق فهذا تضييفه ها طيب فهنا على التمييز صلاة - 00:04:32

والمعنى يحصل له اجر خمسين صلاة وذلك يحصل له في الصلاة مع الجماعة. لان الجماعة لا تتأكد في حق المسافر حقه فاذا صلاها منفردا لا يحصل له هذا التضعيف وانما يحصله اذا صلاها مع الجماعة خمسة وعشرين لاجل انه صلاها مع الجماعة وخمسة -

00:05:00

كورونا اخرى للتي هي ضعف تلك وخمس وخمسة وعشرون اخرى للتي هي ضعف تلك لاجل انه اتم ركوع صلاته وسجودها وهو في السفر الذي هو موت قال العين وفي النيل قوله فاذا صلاها في فلاة - [00:05:21](#)

تبين ان المراد بالخمسين ليس المنفرد واضح انكشف ظاهر الحديث ولذلك تجد حتى بعض الناس تكلم فيها وحث على ان تذهب تصلي في الفلاة نترك الجماعات في في البلد مخرج منفردا تصلي في الفلاح - [00:05:38](#)

هذا قال هذا الحديث صحيح المقصود يصليها جماعة المسافرين مثل ما قال ابن حجر المسافرين اصلا فاذا حرص على الجماعة في وهو مسافر هذا مع تأكد يعني اتمام الركوع والسجود - [00:06:02](#)

تضاعف لانه خمسة وعشرون اجتمعت من حق الجماعة وخجل اخرى مضاعفة له بسبب فعل ما لا يجب عليه انما حرصا على الفضيلة النيل بالنيل نيل الاوطار. نعم. وفي النيل قوله فاذا صلاها في فلك واعم من ان يصليها منفردا او في جماعة - [00:06:29](#)

ابن عثمان عند صاحب الاوتار جعلها ان يقول لا لا تخصها بالجماعة يشمل الجماعة والمنفرد لكن الذي ذهب اليه مثل ما نقله الشارح عن العيني ومثل ما كرهه ابن حجر لان ابن حجر يقول - [00:06:52](#)

يقول كأن السر في ذلك ان الجماعة لا تتأكد في حق المسافرين لوجود المشقة اللي حكى النووي انه لا يجري فيه الخلاف في وجوبه لكن فيه نظر لكن فيه نظر - [00:07:16](#)

آ فانه خلاف نص الشافعي ابو داود عن عبد الواحد الذي هو راوي هذا الحديث معنا انه قال في هذا الحديث ان صلاة الرجل في الفلات تضاعف على صلاته في الجماعة - [00:07:38](#)

وكأنه اخذه من اطلاق قوله فان صلاها لتناول الجماعة والانفراد لكن حمله على الجماعة اولى وهو الذي يظهر من هذا كلام ابن حجر يشبه كلام العيني وفي الغالب ان العين كتاب بن حجر - [00:08:01](#)

لكنهم في المسائل الفقهية تعرف لا بد من من الاختيار هو ينقل منه في النقلات في النقول عن الكتب في توج بعض الاشياء في اما يكون يحكي مذهبا او اختيارا لشيء - [00:08:26](#)

لابد ان يكون معتقدا له واضح نقله كما هو معناته انه وافقه على ما هو يقول في تعليق الشيخ ابن باز على فتح الباري لما قال ابن حجر كلام النووي انه - [00:08:48](#)

آ يعني اطلق كأنه اطلق انها لا تجب على المسافرين الجماعة مطلقا يقول الشيخ ما قاله ليس ما قاله النووي بجيد صواب وجوب الجماعة آ حظرا وسفرا كما يعلم ذلك من فعله عليه الصلاة والسلام ومواظبته - [00:09:08](#)

الجماعة وقوله صلوا كما رأيتهموني اصلي وقول الله تعالى واذا كنت فيهم اقمتم لهم الصلاة الآية يعني حتى واصلها في السفر نزلت تقم طائفة منهم معك هي في سفر قال واما - [00:09:32](#)

من صلى في الفلاة وليس حجة على عدم وجوب الجماعة في السفر لان محكمة فلا تجوز مخالفتها لشيء محتمل وانما يجب حمل هذا النص ان صح على من صلى في الفلات - [00:09:54](#)

حسب طاقته من غير ترك للجماعة عند امكانها فتم ركوعها وسجودها مع كونه خاليا بربه بعيدا عن الناس شكر الله له هذا الاخلاص والاهتمام بامر الصلاة فضاعف له هذا والله اعلم - [00:10:13](#)

يعني الشيخ ابن باز يعني اللي قبل قليل النووي اه عفوا صاحب نيل الاوتار يقول اعم من انها تكون بخاسة تضعيف جماعة في في يعني يشمل حتى منفرد هذا المنفرد - [00:10:32](#)

اذا كان لم يتحصل على الجماعة ما فرط فيها هذا يقول الشيخ ابن باز ها يقول اه ويجب حمل هذا النص ان صعب تعرف هذا الحديث اللي معنا مختلف في تصحيحه لكن آ يعني الذي - [00:10:48](#)

قليل اكثر الشيخ الالباني قال صحيح. هم ابن حجر هؤلاء وسكت عنه ابو داود كلهم على انه صحيح حسب طاقته من غير ترك للجماعة عند امكانها اما الذي يخرج للبر يترك الجماعة عمدا يريد فضيلة خمسين صلاة - [00:11:08](#)

نقول له رويك هلا فيكون ركوعه وسجود امره خاليا بربه بعيدا عن الناس. فشكر الله له هذا الاخلاص بامر الصلاة فضاعف له هذا

التضعيف والله اعلم. هذا كلام الشيخ فضل الله واسع - 00:11:30

قال ابن رسلان لكن حمله على الجماعة اولى. وهو الذي يظهر من السياق انتهى. هم. قال الشوكاني والاولى حمله على الانفراد لان مرجع الضمير في حديث من قوله صلاها الى مطلق الصلاة لا الى المقيّد بكونها في جماعة - 00:11:53
ويدل على ذلك الرواية التي ذكرها ابو داود عن عبد الواحد بن زياد لانه جعل فيها صلاة الرجل في الفلات مقابلة لصلاته في الجماعة. والحديث يدل على افضلية الصلاة في الفلات مع تمام الركوع والسجود. وانها تعدل خمسين صلاة في جماعة -

00:12:11

كما في رواية عبد الواحد انتهى وساق اي عبد الواحد الحديث بتمامه على كل اما مطلقا انه منفرد مطلقا بلا عذر انها لو كان مسافرا منفردا ليس عنده جماعة وتم ركوعه وسجوده نعم - 00:12:28

اما ان يتقصّد ترك الجماعة يقول انا في الفلاه لا هذا نعم هذا المقصود منه الترغيب في الاخلاص حتى لا باب ما جاء في المشي الصلاة في الظلم قال حدثنا يحيى ابن معين قال اخبرنا الحدا قال اخبرنا اسماعيل ابو سليمان الكحال عن عبده ابن اوس عن بريدة عن النبي صلى الله عليه - 00:12:52

اللقاب تطلق على الذي يداوي العيون ومن ضمنها ايضا الذين يحتاجون الى كحل زينة يكحلهم. لكن الاصل انه تكحيل طب يسمى كحال اخصائيين اه عيون يسمونهم الكحل قديما عن عبد الله ابن اوس عن بريدة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال بشر المشائين في الظلم الى المساجد بالنور التام يوم القيامة. الله اكبر - 00:13:21

وطبعا الحديث يعني فيه شيء من الاسناد لكن يقول الشيخ اللباني انه هم صحيح انه صحيح لانه جاء في الرواية عند ابن ماجة بسند حسن جاء له متابعة ايضا عن انس - 00:13:54

باسناد فيه ضعف وكذلك من حيث هم في بعض عند ابن حبان وان كان في اسناد لكن مجموع هذه الجوايات تدل على اصل يعني تصحيح المتن واصل هذا يكون حديث ان شاء الله صحيحا - 00:14:23

بشر واضح المشائين جمعه ماشي كأنها نوع من الكثرة مشاء مبالغة الماشي والمشايخ الماشي اي ماشي المشاة كثير المشي الظلم الى المساجد لان الظلم ظنت آ لا احد يعرفهم يعني - 00:14:49

لانه لم يحمله الى الذهاب الى المسجد الا الاخلاص والخوف من الله والرغبة ليس رياء فيه الاخلاص وليس كذلك الظلم مظنة التخوف من آ الدواب الموحشة او المتوحشة او الهوام ها - 00:15:15

ومع ذلك يحمله هذا المقصود الجماعة بالنور التام يوم القيامة الله اكبر حتى لو كان ما دام الانسان حريصا حتى ولو كان في ضوء لا يمنع هذا الامر الان الناس طريق الطرق مضاءة والحمد لله لكنه الحريص على الذهاب الى الصلوات - 00:15:37

والمشي اليها اللي يبشر بالنور التام يوم القيامة وهذا المقصود به في ظلم الصراط اذا انطفئ نور المنافقين فيقول ربنا اتم لنا نورنا واغفر لنا ان كل شيء قدير الله من فضله - 00:16:00

لان كما جاء في الحديث منهم من يضاء له ويطوى منه من يضاء له موضع قدمه ومنهم من يضاؤه بين يديه هو نور تام على اعلام بامكانه فيمشي على الصراط - 00:16:26

بنور تام ولا ينطفئ. نسال الله من فضله نورهم يسعى بين ايديهم وبأيمانهم يقولون ربنا اتم لنا نورنا واغفر لنا انك على كل شيء قدير اللهم ربنا اتم لنا نورنا. امين. يا ذا الجلال والاکرام. ونور قلوبنا واعمالنا - 00:16:49

نعم باب ما جاء في الهدى في المشي الى الصلاة. الهدى المقصود به السمّت وكيف يسير والصفة والصفة نعم قال حدثنا محمد بن سليمان ان عبد الملك بن عمرو وحدثهم عن دؤود بن قيس. وحدثهم - 00:17:11

متأكد وش اللي وهمك اذا قلت عمرو لا تتركه لآنك اذا حذفت الواو صار عمر وانت صرفته امر لو كان عمر قلت عمر ان عبد الملك بن عمرو حدثهم عن داود ابن قيس قال حدثني مسكين يا عمرو - 00:17:35

ها ثقيل عليه خفيفة على غيره عليه هو يحملها والناطقون تخفف عليهم يصرفونه اما عمر فتخفف منها وثقلت على الناطقين ما

يكسرون ولا يصرفون اضطروا لان الى عدم الصرف ها ايه - [00:18:10](#)

ذكرنا لكم قصة نحو في قضية ضربة زيد عمرا نسيوها دوروا عليها قال انه صدق واو داوود في قصة طويلة على كل هي مثل الف جعلت للتمييز بينها وبين فئة ما تنطق - [00:18:41](#)

مثل واو هذي ما تنطق مجرد شكل تمييزي فقط يتفرق بين عمر وعمر وبين مئة وفئة من الخطأ الذي يقول لك مائة نطق بشيء لا يكتب. هنا لا ينطق. يكتب ولا ينطق - [00:19:11](#)

او يقول لك عمرو غلط ايه لا تكتب ولا تنطق سعد بن اسحاق قال حدثني ابو ثمامة الحنات ان كعب بن عجرة ادركه لكن لو قلت رأيت عمرا كيف تكتبها - [00:19:29](#)

ها بالالف والتنوين بدون واو. نعم. ايه. وتكتبها عمرو ن لا احذف الواط لانه اذا ظهر ظهر الصرف ذهب الاشكال من عمر اذا ظهر الصرف التنوين واله اشكال العمر راح فلذلك - [00:19:54](#)

حذفوها ايه قصيدة طويلة من ضمنها فكم من عمرة عزيز وعمرو لانه في مثالهم دائما يقولون ظرب زيد عمرا. فدائم عمرو مضروب فقال له هذا التركي مدرس النحو يدرسه نحو خليش دايم عمر مضروب - [00:20:14](#)

مضروب فقال زيد وقال مثال النحات يعني هو ما فكر ان القضية لها تحتاج فلسفة مثال يذكرونه احيانا يقولون بكر وحيانا لا لابد في شيء ما عندي الا حطه بالسجن - [00:20:49](#)

نحو ثاني ثالث رابع النحات عملاء السجن من النوحات سمع نحو ذكي رجع اليه وقال اول سؤال ليش دائما تقول ضرب زيد عمرا على السيد الوالي عمرو سروق او لص قال ليش ؟ قال سرقوا او داوود - [00:21:09](#)

داود يكتبونها بواو واحد وينطقونها بواو داوود قال احسنت مقنع الجو ماذا تريد من جائزة؟ قال اطلع الحمير اللي في السجن هذولي اللي يعجزوا لا يعطونك اي شيء يمشي حالهم - [00:21:32](#)

لذلك يقولون ولا تكن كواوي عمرو زائدا في القوم او كمثل نون الضيفن واو عمرو يقول لا تصير مثلها زايد تكلمة عدد انت لا خلك لك شأن ولك وضع يعني - [00:21:52](#)

ولا ننظ ضيفا اقوى ها مشكلتها اقوى مشكلتها وعمرو مجرد للتمييز. اما نون الضيف ثقيلة ضيفنا هذا الطفيلي الذي اذا كما قال الشاعر اذا جاء ضيف جاء للضيف ضيف فنون - [00:22:07](#)

عودة بما نقل الضيوف اذا قدم للضيف هذا الطفيلي الذي ضيفا يأكل هي نون دم ما يثقل اعراب ثقل دم نون الضيف النعم قال حدثني ابن اسحاق قال حدثني ابو ثمامة الحنات ان كعب ابن عجرة ادركه وفيه المسجد ادرك احدهما صاحبه قال فوجدني وانا - [00:22:34](#)

شك بيدي فنهاني عن ذلك وقال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا توضأ احدكم فاحسن وضوءه ثم فلا يشبكن يديه فانه في صلاة الله اكبر انه في صلاة - [00:23:06](#)

يعني في حكمها كأنه دخل فيها ينبغي ان يتأدب بين يدي الله لانه اذا شبك كانه وهو في الصلاة. الذي يشبكه مكروه وهذي من المكروهات الصلاة في ذلك الادب ان من يوم يخرج من بيته - [00:23:24](#)

انه يكون في على يعني حالة الادب كان يشبك نعم لا يكره التنزيل. وهذا الحديث ايها رواه ابن ابن خزيمة وابن حبان يقول ابن قدامة في المغني ويكره ان يشبك بين طابعه - [00:23:42](#)

كما روى كعب بن عجرة ذكر في شرح بذل المجهود قال وقال الطحطاوي يعني الحنفي على مراغي الفلاح وتشبيكها السعي الى الصلاة يعني الكراهة ثم ذكر الحديث وقال اذا كان منتظرا لها - [00:24:12](#)

وان كان نعم وان كان منتظر واذا كان منتظرا لها الاولى يعني اولى اذا جالس ينتظر الصلاة والذي يظهر انها تحريمية كما في البحر يعني عندهم الحنفية ما بين كراهة تنزيه وكراهة - [00:24:48](#)

قال واما اذا انصرف عن الصلاة فلا بأس هذا كلامها شارح اه مراغي الفلاح الطحطاوي كما نقله عنه في بذل المجهود يقول العين

والعين حنفي شرح البخاري وشرح سنن أبي داود أيضا يقول - [00:25:19](#)

اختلف العلماء في تشبيك الاصابع في المسجد وفي الصلاة في المسجد وفي الصلاة وكره ابراهيم ذلك في الصلاة وهو قول مالك

ورخص ابن عمر وابنه سالم كانوا مشبكان بين اصابعهما في الصلاة - [00:25:46](#)

وكان الحسن البصري يشبك في المسجد وقال مالك انهم ينكرون تشبيك الاصابع في المسجد وما به بأس وانما يكره في الصلاة وقد

ورد النهي عن ذلك في احاديث ثم ذكرها - [00:26:08](#)

يعني العين وتعرفون انه اذا صح الحديث عن النبي صلى الله عليه وسلم سقطت اقوال غيره لما كره في الذهاب الى الصلاة اذا كان

في المسجد باب لانه هنا علل في هذا الحديث - [00:26:29](#)

قال فلا يشبكن بين فلا يشبكن يديه فانه في صلاة. ها؟ طيب في الحديث الاخر قال انه في خاتم ما انتظر الصلاة علة واحدة كونه

ينتظر الصلاة فانه في صلاة - [00:26:53](#)

وهنا قاموا في صلاة اذا لا يشبك فاذا كان حمى الصلاة حرما الاول لان الانسان من يوم يخرج وهو عازم عليها حرما يكره ان تشبك

فيه من باب اولي لانه علل قال لان في صلاة هذا التعديل - [00:27:11](#)

فهي مكروهة في هذه الاحوال الثلاثة الخروج اليها وفي الانتظار وفي اثناء الصلاة بقي هذا النهي هذا للتحريم حول الكراهة الظاهر

والله اعلم انه للكراه انه لاهل الكرام لانه نهى - [00:27:34](#)

ادب وصورة وهيئة ولو جاء عن نهى خاص في مداخل الصلاة احتمل ذلك التحريم ولذلك لاجل هذا اضطرب العلماء منهم من قال انه

يحرم كراهة تحريم ومنهم من قال كراهة - [00:27:54](#)

لان النهي هذا النهي اقل احوال الكراهة فيما يتعلق بالعبادات وفي العقود اقل احواله الكراهة ان لم يكن للتحريم نعم قال حدثنا

محمد بن معاذ كيف تقرأ الشرع يا شيخ كانك ابن عجرة - [00:28:16](#)

الشرح الشرح مو معاك الشرح. طيب ابو ثمة الحناط من مهمة ونون حجازي مجهول الحال من الثالثة. قاله في التقريب هو هذي

مشكلتهم لما يتكلموا فيه يتكلم في ضعف الحديث قال انه الحناط - [00:28:53](#)

يعني فيه جهالة لكنه له ما يشهد له. نعم في التقريب ان كعب بن عجرة ادركه اي ابا تمامة الحناط وهو اي تمامة. ابو ابو ثمان اي ابو

ثمان ابو تمامة الحناط - [00:29:12](#)

وهو اي تمامة والجملة هو اي ابو تمام. شوف الحاشي ما عندك حاجة. الا بلاش. شيقول الهندية ولعل الصواب ابو تمامة. ايه. لان تمامة

ما له ذكر. المذكور ابو تمامة - [00:29:27](#)

ابوه وهو وهو اي ابو تمامة والجملة الحالية يريد المسجد للصلاة وهذه الجملة مشعرة بان كعبا ادرك ابا تمامة في طريق المسجد

فلقي احدهما وكان ابو تمامة مشبكا بيديه وصار الادراك من الجانبين واليه اشار بقوله ادرك احدهما صاحبه. والظاهر ان هذه مقولة -

[00:29:43](#)

لابي تمامة قالها بصيغة الغائب ثم قال ابو تمامة باظهار الواقعة فوجدني اي كعب بن عجرة وانا مشبك بيدي من التشبيك والنهي عنه

لمن كان في الصلاة او لمن خرج اليها - [00:30:05](#)

وانتظرها مثلا لكونه كمن في الصلاة. قاله في فتح الودود. النهي عنه يعني عن التشبيك لمن كان في الصلاة قول من خرج اليها او

انتظرها مثلا لكونه ما هي العلة؟ كما في الصلاة. كما في الصلاة. لانه قال فانه في صلاة - [00:30:20](#)

قاله في فتح الودود عاشية السندي نعم ثم خرج نعم. ثم خرج عامدا اي قاصدا فلا يشبكن يديه. وقد ورد النهي عن ذلك في احاديث

منها بدأ الان يعني ليس فقط الذي معنا - [00:30:38](#)

حديث كعب واحد حتى نقول فيه علة جهالة الحناط وقد ورد النهي عن ذلك في احاديث منها ما اخرجه ابن حبان في صحيحه فقال

حدثنا حدثنا ابو عروبة قال حدثنا محمد ابن سعدان قال حدثنا سليمان ابن - [00:30:53](#)

عن عبيد الله بن عمر عن زيد بن ابي انيسة عن الحكم عن عبدالرحمن بن ابي ليلى عن كعب بن عجرة حسن صحيح ان النبي معناته

انه من كلام الشيخ الالباني. الظاهري - 00:31:11

ان الطبعة طبعا شيخ مشهور على الشيخ الالباني عليها وعلى الشرح. نعم ان النبي صلى الله عليه وسلم قال له يا كعب اذا توضأت فاحسنت الوضوء ثم خرجت الى المسجد فلا تشبك بين اصابعك فانك في صلاة - 00:31:29

واضح هذا اسناده واضح ظاهرة الصحة ومنها ما اخرجه الحاكم في مستدركه من حديث اسماعيل ابن امية عن سعيد عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا توضأ احدكم في بيته - 00:31:50

المسجد كان في صلاة حتى يرجع فلا يفعل هكذا وشبك بين اصابعه. وقال حديث صحيح على صحيح على شرط الشيخين ومنها ما رواه ابن ابي شيبه عن وكيع عن عبد الله ابن عبد الرحمن ابن موهب. موهب - 00:32:06

عن وكيل عن عبد الله بن عبد الرحمن بن موهب عن عمه عن مولى لابي سعيد وهو مع رسول الله صلى الله عليه وسلم. فدخل رسول الله صلى الله عليه وسلم المسجد فرأى رجلا جالسا وسط الناس وقد شبك بين اصابعه يحدث نفسه فاوماً اليه رسول الله صلى الله عليه وسلم فلم - 00:32:25

له فالتفت الى ابي سعيد فقال اذا صلى احدكم فلا يشبك بين اصابعه فان التشبيك من الشيطان. فان قلت فان قلت انه فيه ضعف فان قلت هذه يقال عن مولى لابي سعيد - 00:32:45

عن عمه عن عبد الله ابن عبد الرحمن ابن موهب عن عمه فان قلت هذه الاحاديث وحديث الباب معارضة لما اخرجه البخاري في صحيحه. عن ابي موسى عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ان المؤمن للمؤمن كالبنيان - 00:33:05
يشد بعضه بعضا وشبك اصابعه. والي قالها في المسجد في الخطبة هكذا وشبك تمثيلا استدلوا به ان النبي صلى الله عليه وسلم فعل هذا المسجد. في المسجد. ها؟ طيب هذا هذا وجه اليراد - 00:33:34

ماشي ولما اخرجه البخاري عن ابي هريرة في قصة ذي اليمين ووضع يده اليمنى على اليسرى ثم شبك بين اصابعه. الحديث وقد ترجم البخاري على هذين الحديثين بجوار لتشبيك الاصابع في المسجد وغيره - 00:33:50
قلت هذه الاحاديث غير مقاومة لحديث البخاري في الصحة ولا مساوية. واضح يقول لو قلت لنا هذه الاحاديث احاديث معنا وآ هناك حديث آ فيها انه شبك في ها اذا اوردت علينا نقول لك ان حديث البخاري اصح - 00:34:04

كأن الشارع يذهب الى ايش الى ما ذهب اليه البخاري من هذا لكن هذا حقيقة النهي جاء عن الذهاب الى الصلاة اثناء انتظار الصلاة وفي الصلاة لكن هذه الاحاديث كلها بعد - 00:34:26

بعد الصلاة الموعظة كانت بعد الصلاة وقصة اليمين لما فرغ من صلاته وظن انه اكملها صلى الله عليه وسلم. فقام وشبك الى المنبر هذا بعد الصلاة انتهت الصلاة المحذور زان - 00:34:47

حال النهي عن حال الاباح على حال الاباح بخاري قال باب آ باب تشبيك الاصابع في المسجد المسجد وغيره ثم اورد حديث عبد الله بن عمر قال شبك النبي وسلم - 00:35:06

اصابعه وقال يا عبدالله بن عمرو كيف بك اذا لقيت فيها وبقيت في حثالة من الناس قال وحديث بموسى عن النبي صلى الله عليه وسلم اه قال المؤمنون للمؤمن كالبنيان يشد بعضه بعضا وشبك اصابعه. وحديث ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم -

00:35:25

اه قال ثم سلم فقام الى الخشبة المعروضة في المسجد فاتكأ عليها كأنه غضبان ووضع يده اليمنى على اليسرى وشبك بين اصابعه ووضع خده الايمن على ظهر كفه اليسرى الى اخر الحديث. طبعا ذكرها باسانيده - 00:35:52

قال ابن حجر حديث ابي موسى دال على جواز التشبيك مطلقا يعني لا قبل الصلاة ولا بعد الصلاة لماذا لانها موعظة ومحتملة ان يكون قالها قبل قبل الصلاة ها طيب - 00:36:13

حديث ابي هريرة دال على جوازه في المسجد واذا جاز في المسجد فهو في غيره اجوز وفي غيره وقال ابن بطال وجه ادخال هذه الترجمة البخاري في الفقه معارضة بما روي عن النهي من تشبيك في المسجد - 00:36:32

وقد وردت فيه مراسيل ومسند من طرق غير ثابتة هذا كلام عفوا ابن بطال في شرح البخاري ويريد بالمسند حديث حديث كعب بن عجرة هنا مرفوع مسند مرفوع وفي ومتصل - [00:37:05](#)

لكن الصواب والله اعلم انه كما قلت لكم يحمل حديث هذه اما شبك في حالة يسيرة لو احتمل حديث وشبك بين اصابع حديثه الموعظة المؤمن للمؤمن انها شيء يسير للتمثيل لا - [00:37:41](#)

يعني كما ان الانسان وهو في صلاة منهى عن ان يحرك شيئا او يتشاغل به فاذا حكه رأسه يحك لما حمل النبي صلى الله عليه وسلم امامة بنت زينب انه لكن للحاجة - [00:38:04](#)

ان هذا من الشغل في الصلاة الاشياء العارضة لا تجعل هي الاصل المعارض لشيء نلغيه. هذه احاديث ورد فيها النهي قال ابن رسلان قال صلاح الدين العلائي لا تعارض بين هذا الحديث وحديث لليدين - [00:38:25](#)

وجمع بينهما بان حديث كعب فيه النهي عن التشبيك لمن هو عامد الى الصلاة فانه في صلاة وفي حديث ذي اليدين انه شبك رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو - [00:38:51](#)

معتقد انه قد اكمل الصلاة ففيه دليل على اباحة التشبيك في المسجد بوب عليه البخاري واما ما رواه ابن ابي شيبه من حديث يزيد بن خصيف عن سعيد بن المسيب - [00:39:08](#)

قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا كان احدكم في المسجد فلا يشبكن بين اصابعه وهذا مرسل جيد وحديث ابي سعيد مثله رواه احمد باسناده او باسناد حسن - [00:39:29](#)

محمولان على من يريد الصلاة جالس ينتظر الصلاة جمعا بين هذين الحديثين وحديثه وحديث ذي اليدين فانه في صلاة ما دام عامدا اليها وهو يريد حديد اليدين انه فرغ ظن انه فرغ من صلاته - [00:39:42](#)

وهذا هو الوجه الذي ينبغي يعني التعامل معه بين الجمع بين هذه الاحاديث يقول هنا شارح فان قلت حديث كعب هذا رواه ابو داود خزيم وابن حبان قلت باسناده اختلاف فضعفه بعضهم بسببه. وقيل ليس بين هذه الاحاديث معارضة. هذا الكلام - [00:40:03](#)

لان النهي انما ورد عن فعل ذلك في الصلاة او في المضي الى الصلاة وفعله صلى الله عليه وسلم ليس في الصلاة ولا في المضي اليها فلا معارضة اذا وبقي كل حديث على حاله او على حيله - [00:40:41](#)

فان قلت في حديث ابي هريرة في قصة اليدين وقع تشبيكه وهو في الصلاة يعني لم يتمها انما لانه ساحة حديث اليدين معروف السهو صلى ركعتين وسلم من ركعتين خرج سرعان الناس وقام النبي وسلم الى خشبة في المسجد وشبك بين اصابعه ووضع خده على - [00:40:56](#)

او على يده كالمغضب فقال رجل يقال له ذو اليدين او الخرباق اسمه الخرباق احيانا بالشمالين وقيل بينهما انهما رجلان. فقال يا رسول اقصرت الصلاة نسيت قال لم انسى ولم تقصر؟ قال بلى نسيت - [00:41:15](#)

وفي القوم ابو بكر وعمر فهاب ان يكلمه. فقال اصدق ذو اليدين؟ قالوا نعم. فاستقبل القبلة وجلس ثم كبر وقام اكمل صلاته ثم سجد بعدما سلم هذا لما شبك كان يعتقد انه اتم صلاته - [00:41:38](#)

واضح يا اخوان في هذا دلالة على انه اذا فرغت الصلاة فلا بأس بالتشبيه وان المقصود النهي عن التشبيك في المسجد ليس لاجل يكون في المسجد ولكن كونه في صلاة ينتظر الصلاة التي بعدها. هنا فرغت الصلاة - [00:41:58](#)

يقول فقلت الجواب انما وقع ذلك بعد انقضاء الصلاة في ظنه فهو في حكم المنصرف عن الصلاة والرواية التي فيها النهي عن ذلك ما دام في المسجد ضعيفة لان فيها ضعيفا ومجهولا. يعني القول الاطلاق - [00:42:14](#)

كونك في المسجد لابد ان ايش آ لا لا تشبك لا فيها تفصيل. قال ابن المنير التحقيق انه ليس بين هذه الاحاديث تعارض اذ المنهي عنه فعله على وجه العبث - [00:42:35](#)

والذي والذي في الحديث انما هو لمقصود التمثيل وتصوير المعنى في اللفظ مقالة شبك بين اصابع حديث ابي موسى اراد التمثيل

ليس على انه يلهو والذي نهاه الرجل الذي شبك بين اصابعه واخذ ايش - [00:42:49](#)

يحدث نفسه كأنه انصرف عن الصلاة انه انصرف عن الصلاة بينما المجلس هذا مجلس ذكر وانتظار للصلاة وهذا نقله العيني في شرح البخاري قال ابن حجر في الفتح معقبا على كلام شيخه - [00:43:08](#)

ابن المنير قال وهو في حديث ابي موسى وابن عمرو كما قال بخلاف حديث ابي هريرة ابي هريرة في ايش انه قام وهو في الصلاة الخشبة قال وجمع الاسماعيلي بين ان على ان وجاء مع الاسماعيلي بان النهي مقيد بما اذا كان في الصلاة - [00:43:30](#)

او قاصدا لها اذ منتظر الصلاة في حكم المصلي وحديث الباب الدالة على الجواز خالية من ذلك. الباب الذي في البخاري اما الاولان فظاهران يعني حديث ابي موسى وحديث عبد الله بن عمرو - [00:43:55](#)

واما حديث ابي هريرة فلان تشبيكه انما آآ وقع بعد انقضاء الصلاة في ظنه فهو في حكم المنصرف من الصلاة والرواية التي فيها النهي عن ذلك ما دام في المسجد ضعيفة - [00:44:13](#)

في قضية اطلاقها ما دام في المسجد مطلقا هي غير معارضة لحديث ابي هريرة لماذا؟ لاجل الضعف كما قال ابن بطال واختلف في حكمة في حكمة النهي عن التشبيك. ها فليل لكونه من الشيطان كما في رواية ابن ابي شيبه. وقيل لان التشبيك - [00:44:30](#)

يجلب النوم وهو من مظان الحدث وقيل لان سورة التشبيك تشبه صورة اه الاختلاف كما نبه عليه في حديث ابن عمرو فكره ذلك لمن هو في حكم الصلاة حتى لا يقع - [00:44:53](#)

في المنهي عنه وهو قوله صلى الله عليه وسلم لا تختلفوا ولا تختلفوا فتختلف قلوبكم وذكر الشارح هنا عن الخطاب يقول وقال الخطاب تشبيك اليد هو ادخال الاصابع بعضها في بعض والامساك بها - [00:45:10](#)

وقد يفعله بعض الناس عبثا ويفعله ويفعل بعضهم ليفرقع اصابعه عندما يجد من التمدد فيها وربما قعد الانسان فشبك بين اصابعه واحتبى بيده يريد به الاستراحة وربما استجلب بهم سيكون ذلك سببا لانتقاض طهره - [00:45:30](#)

فليل لمن تظهر وخرج متوجه لا تشبك بين اصابع اصابعك لان جميع ما ذكرناه من هذه الوجوه على اختلافها لا يلانم شيء الصلاة ولا يتشاكل حال المصلي انتهى كلامه اه على كلنا اه الخلاصة والظاهر هو مثل ما ذكرنا لكم. انه لا تعارض بين هذه الاحاديث. وهذه قاعدة

ينبغي - [00:45:54](#)

ان يحرص عليها طالب العلم هو انه ما دام هناك امكان للجمع بينها من الاحاديث ان يحرص عليها اذا كانت صحيحة على الجمع ويحمل كل حديث على الصورة المناسبة له - [00:46:20](#)

بالله التوفيق الله اعلم وصلى الله على نبينا محمد واله وصحبه اجمعين السلام عليكم ورحمة الله وبركاته. باقي حديث واحد. نعم. ها عطنا اقرأ حدثنا محمد ابن معاذ ابن عباد العنبري قال اخبرنا ابو عوانة عن يعلى بن عطاء عن معبد ابن هرمز ابن هرمز عن -

[00:46:34](#)

ابن المسيب قال حضر رجلا من الانصار الموت فقال اني محدثكم حديثا ما احديثكموه الا احتسابا. سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول اذا توضع احدكم فاحسن وضوءه ثم خرج الى الصلاة لم يرفع قدمه اليمنى الا كتب الله عز وجل له حسنة - [00:47:00](#)

يضع قدمه اليسرى الا الله عز وجل فليقرب يبعد فان اتى المسجد فصلى في جماعة غفر له. فان المسجد وقد صلوا بعضا وبقي بعض صلى ما ادرك. واتم ما بقي وما بقي - [00:47:20](#)

كان كذلك واتم ما بقي كان كذلك. فان اتى المسجد وقضى فاتم الصلاة كان كذلك لا هذا يحتاج الى تعليق الدرس المقبل ان شاء الله الله اعلم وصلى الله على نبينا محمد واله وصحبه اجمعين - [00:47:37](#)

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته - [00:47:57](#)